The Initiative on Judicial Independence and Human Dignity
مبادرة استقلال القضاء والكرامة الإنسانية

رؤية مجتمعية لاتجاهات وآفاق تطوير قطاع العدل

أيار ٢٠٠٩

This project benefits from financial support of the Government of Canada provided through the Canadian International Development Agency (CIDA)
تستفيد المبادرة من دعم الحكومة الكندية المقدم من خلال الوكالة الكندية للتنمية الدولية

المحتويات

خلفية عامة ٣

مقدمة ٥

منهجية العمل ٨

دور قطاع العدل في فلسطين ١٢

لجان العمل التي أعدت هذه الرؤية ١٨

نتائج عمل اللجان ٢٣

أولا: التدخلات على مستوى القطاع ٢٣

ثانياً: التدخلات على مستوى مكونات القطاع الستة ٢٧

أ. القضـــــــاء ٢٨

ب. النيابة العامة ٣٣

ت. وزارة العدل ٣٦

ث. المحامون ومهنة المحاماة ٤٠

ج. التعليم القانوني ٤٦

ح. مؤسسات المجتمع المدني ٥١

الملاحق ٥٥

ملحق رقم ١: أسماء المشاركين في اللقاء التشاوري في أريحا (٢٦-٢٧ شباط ٢٠٠٩) ٥٧

ملحق رقم ٢: أسماء المشاركين في لقاءات تحضيرية ٥٩

ملحق رقم ٣: قائمة بالاجتماعات وتواريخ عقدها ٦٠

خلفية عامة

تشكل هذه الوثيقة محاولة لصوغ تصور مجموعة من المؤسسات والشخصيات الفلسطينية المهتمة بقطاع العدل للملامح الرئيسية والأولويات والهموم المتعلقة بتطوير هذا القطاع، وهي تأمل أن تشكل إحدى الأدوات التي يمكن أن تسهم في معالجة مشاكل هذا القطاع ووضع خطة وطنية شاملة لتطويره مبنية على مبادئ تحقيق آمال وطموحات الشعب الفلسطيني الكامنة في الوصول إلى مرحلة يكون فيها مبدأ سيادة القانون خادما لمصالح المواطنين وأمنهم وكرامتهم.

تضع مبادرة "كرامة"، التي عملت ميسرا لهذا الجهد الجماعي، نصب عينيها مأسسة عملية التعليم القضائي، وهي ترى عملية التعليم هذه ضمن سياق عملية البناء الوطني الفلسطيني وتنطلق من ضرورة اضطلاع السلطة القضائية بدور قيادي فيها. ولهذا الغرض ترى المبادرة في عملية التعليم مكوّناً أساسياً ضمن مجموعة مكونات تشكل في مجموعها مقومات لتفاعل السلطة القضائية مع المجتمع لغرض الاضطلاع بالدور القيادي المنشود. ضمن هذه الرؤية، تسعى مبادرة "كرامة" إلى العمل بالشراكة، كل ما أمكن ذلك، مع كل الجهات التي تشكل البيئة المباشرة للقضاء الفلسطيني، وتسعى إلى منح عملية التعليم القضائي سياقاً اجتماعياً وليس تقنياً فقط؛ إذ لا يسود الاعتقاد بأن الإشكالية الرئيسية في عملية الإصلاح القضائي (كجزء من إصلاح قطاع العدل والنظام الفلسطيني عامةً) تتلخص في الجوانب التقنية (سواء على صعيد المعرفة أو المهارات).

ولذلك، جعلت مبادرة "كرامة" من تنشيط الحوار المجتمعي حول قضايا قطاع العدل أحد محاور عملها. بدأت مبادرة "كرامة" نشاطاتها منطلقة من قناعة لديها بضرورة إشراك مؤسسات المجتمع المدني المهتمة بقطاع العدل في أنشطتها المختلفة، كشريك في جميع مراحل التفكير والتخطيط والتنفيذ، بما في ذلك من خلال بحث التوافق بشأن الإشكاليات التي تواجهها مؤسسات قطاع العدل وسبل معالجتها، ودور كل من المؤسسات الرسمية والأهلية في هذا الخصوص. تزامنت اللقاءات التي نظّمتها "كرامة"، منذ أواخر العام ٢٠٠٧، مع جهد رسمي لم يكن معلناً في حينه، نتج عنه مجموعة من الأوراق تضمّنت خططاً لثلاثة من المكونات الأساسية لقطاع العدل دون غيرها وهي وزارة العدل والنيابة العامة والقضاء، في وثيقة أعلن عنها في شهر أيار ٢٠٠٨. ولما كانت هذه الوثيقة لم تنتج عن عملية تخطيط شاملة، ولم تتناول أفرع أساسية في قطاع العدل، مثل التعليم القانوني ومهنة المحاماة ومؤسسات العمل الأهلي المعنية بقطاع العدل، ولم تشترك في تطويرها مؤسسات المجتمع المدني، فقد تم التوافق على أن تتبنى مجموعة المؤسسات والشخصيات رؤية تكون نقطة انطلاق لنقاش واسع وجاد حول اتجاه ومقتضيات عملية التطوير المطلوبة في قطاع العدل من وجهة نظرها، وأن تضع في النهاية الوثيقة التي يتم الخلوص إليها في عهدة المجتمع ومؤسساته المختلفة، رسمية وأهلية، ليدور حولها نقاش أوسع يفضي إلى إغنائها وإنضاجها على أن تأخذ هذه الوثيقة كل الجهود السابقة بعين الاعتبار بما في ذلك، الخطة التي أعدتها اللجنة التوجيهية لتطوير العدل والقضاء عام ٢٠٠٥، وخطة التنمية التي أعدتها السلطة التنفيذية عام ٢٠٠٧، والوثيقة التي عرفت باسم "الخطة الإستراتيجية لقطاع العدل" ونشرت عام ٢٠٠٨، وغيرها.

مقدمة

فرضت الحالة السياسية الفلسطينية خلال الحقب المتعاقبة منظومة عدل معينة قد لا تناسب فلسطين في المستقبل. فقد كان لطغيان أجهزة الاحتلال الإسرائيلي آثار سلبية جداً على قطاع العدل الفلسطيني لا تزال نتائجها قائمة، على الأقل في جزء منها، حتى الآن. وقد تجلت هذه الآثار في مظاهر مختلفة بينها غياب ثقافة سيادة القانون، لتعبير القانون حينذاك عن غلبة و"سيادة" المحتل، وانتشار وسائل لحل المنازعات تتمثل في القضاء غير النظامي[1] الذي شكل بديلاً "وطنيّاً" عن التعامل مع النظام القانوني الرسمي الذي كان خاضعا لإدارة الاحتلال. وقد أصبح القضاء غير النظامي، في ظل وجود سلطة وطنية، موروثاً ثقيلا، إذ يشكل قضاءً موازياً للقضاء النظامي، مع عدم التزامه بضوابط وضمانات المحاكمة العادلة.

ولم تؤسس السلطة الوطنية الفلسطينية منذ نشأتها الشروط اللازمة لقطاع عدل عصري شفّاف وفاعل يتناسب مع استحقاقات الدولة الحديثة القائمة على العدل وسيادة القانون المرغوب بها في فلسطين. فلم تنجح السلطة الوطنية في إنشاء قضاء قوي وفاعل ومستقل، كما لم تقم بالتطوير المؤسسي والقانوني اللازم، وأبقت بدلاً من ذلك على الوضع القائم للقضاء بعد مرور وقت ليس بالقصير، وهو ما كان ولا زال له

---

[1] يستخدم مصطلح "القضاء غير النظامي" للإشارة إلى وسائل حلّ النزاعات التي لا تنظمها القوانين والأنظمة السارية بخلاف "القضاء النظامي" الذي يشمل القضاء الرسميّ (المحاكم العادية) وكافّة أدوات حل النزاعات التي ينظمها القانون وتخضع لنظام سيادي موحّد في البلاد.

نتائج سلبية كثيرة على واقع مؤسسات قطاع العدل ونظرة المجتمع ومؤسساته لها. فقانون السلطة القضائية على سبيل المثال لم يصدر إلا في عام ٢٠٠٢، أي بعد مرور ثماني سنوات على إنشاء السلطة الوطنية، ما عنى صعوبة التخلص من معالم ومواصفات الوضع الذي كان قائماً إبان الاحتلال. وهذا يجعل عملية الإصلاح عملية أكثر صعوبة من ذي قبل في ظل عدم جواز الإخلال بالمراكز والمصالح المتجذّرة.

إنّ عمليّة الإصلاح من حيث الجوهر سياسية بامتياز؛ حيث أنها تنطوي على معالجة العيوب والنواقص التي تعتري النظام القائم، خاصة في ظلّ الضرورة القصوى لتغييره وتحديثه. ولهذا، فإنّ عمليّة الإصلاح تحتاج كي تؤتي أكلها وتحقّق الغايات المرجوّة إلى إرادة سياسية قوية، لما لهذه العمليّة من تأثير حتمي على توزيع السلطات وعلاقاتها. لهذا، فإن مقاومة عمليّة الإصلاح متوقعة وطبيعية من ذوي المصالح الضيّقة، حيث ينظرون إليها كتهديد مباشر لهم وربما مقدمة لفقدانهم مناصبهم ونفوذهم وموارد قوتهم. وعليه، لا بد أن تتجاوز عملية الإصلاح حدود المسائل التقنية، وأن تولي الاهتمام لجوانب أكثر عمقاً؛ كمسألة التخطيط الهادفة إلى إعادة هيكلية وتنظيم عمل مؤسسات ومرافق القطاع بشكل يضمن نزاهتها، وتجنيبها أن تكون فريسة لأهل النفوذ والمصالح الفئوية الضيقة. كل هذا من أجل أن تكون هذه العمليّة منتجة وفيها استجابة لرغبات وحاجات المواطنين.

إنّ عمليّة التخطيط للنهوض بحال قطاع العدل لا بد لها أن تنبثق من بعدين: الأول مرحلي انتقالي يتأثر بمعطيات الصراع، والثاني يتمثل بمرحلة بناء الدولة. من المعلوم أن من بين أهم المعوقات في المرحلة الأولى نشوء أجسام أخرى غير مؤسسات قطاع العدل فرضت نفسها كلاعب رئيسي فيما

يتعلق بفض النزاعات كالأجهزة الأمنية ومكاتب المحافظات، والتي كثيراً ما تقوم بالقبض على الأشخاص واحتجازهم دون أمر قضائي، مصادرة بهذه التصرفات وظائف الضابطة القضائية، إضافة إلى تدخلها في شؤون النيابة العامة والمحاكم.

إن الإجابة على سؤال من نوع "من أين نبدأ؟" تقتضي تحفيز المعنيين على عدم انتظار حصول التغيير دون المبادرة إلى استحداث إستراتيجية (نشاطات ومبادرات) لخلق مجموعة ضاغطة "لوبي" لحمل المشرّع على التدخل لتنظيم هذا القطاع من خلال التشريعات العادية والفرعية التي تزيل التداخل في الاختصاص بين مختلف أجسام منظومة العدل من جهة، وتسد الفراغ التشريعي بسن القوانين المنشأة للأجسام الواجب إنشاؤها، والتي ينص عليها القانون الأساسي. أما الهدف الإستراتيجي لأية عملية إصلاح فيتمثل بتحسين شروط تحقيق العدالة بما فيها ضمان وصول أكبر عدد ممكن إليها، وهو الأمر الذي تحول دون الوصول إليه معوقات متنوعة؛ كالاحتلال وعدم الثقة بالنظام القائم والتكلفة المرتفعة والبعد الجغرافي للمحاكم وغيرها.

منهجية العمل

لقد بدا واضحاً خلال اللقاءات التي نظمتها "كرامة" وشركاؤها أن هناك توافقاً على أن ما يمكن تسميته بقطاع العدل لا يقتصر على المؤسسات الرسمية فقط (القضاء، النيابة العامة، وزارة العدل)؛ وإنما يمتد ليشمل أطرافاً هامةً أخرى؛ هي نقابة المحامين وكليات الحقوق ومؤسسات المجتمع المدني، وأن أي عملية تخطيط لهذا القطاع ستعتبر منقوصة وغير مكتملة ما لم يؤخذ ذلك بعين الاعتبار. ومع إدراكنا للجهود الكبيرة التي بذلت وما زالت منذ تأسيس السلطة الوطنية الفلسطينية لتطوير خطط إستراتيجية خاصة بقطاع العدل، إلا أنه من الواضح أن هذه الجهود بحاجة للمراجعة والاستكمال، وبأوسع قدر ممكن من المشاركة من الفاعلين والمهتمين في هذا القطاع، بغية الخروج برؤية وطنية شاملة متكاملة، ووضع الخطط والآليات الملائمة لتنفيذها آخذين بعين الاعتبار فرادة وخصوصية الحالة الفلسطينية.

وبالرغم من الصعوبات التي تواجه محاولات إشراك مختلف الأطراف الفاعلة ذات العلاقة بمنظومة العدل في عملية التخطيط، إلا أن "كرامة" وشركاءها نجحوا بالفعل في تنظيم مجموعة من الفعاليات والاجتماعات والمشاورات والمراجعات خلال ما يقارب العامين. ومن الجدير بالذكر أنه تمت دعوة المؤسسات الرسمية لحضور هذه الاجتماعات للتداول، وقد لبّى ممثلون عن النيابة العامة وعن وزارة العدل الدعوة بحضور بعض هذه الاجتماعات، التي يمكن تلخيص ما نتج عنها في ما يلي:

- الاتفاق على أهمية، بل وضرورة، الخوض في غمار عملية تخطيط شمولية حقيقية، تأخذ بالاعتبار قضايا جدية لا يتم منحها الاهتمام الكافي بالعادة مثل: ماهية الدولة المنشودة، وإشكالية الفصل الجغرافي بين الضفة وغزة، ونوع منظومة العدل المناسبة للحالة الفلسطينية على ضوء خصوصيتها، وحدود قطاع العدل ومكوناته، والموارد والإمكانات المتاحة، ونوعية التعليم القانوني للطلاب ولإعداد المحامين والقضاة ووكلاء النيابة وأعوان القضاء، والتعليم المستمر لكل هذه الفئات. إضافة إلى أهمية إشراك جميع أطراف/ مكونات قطاع العدل في عملية التخطيط، وإدارة نقاش مجتمعي عام حوله.

- الاتفاق على صيغة يمكن استخدامها في عمليات التخطيط، تتضمن تحديد إشكاليات كل مكون من مكونات قطاع العدل، والأهداف المرحلية الملحة لتمكين هذا المكون من أداء مهامه، والمبادرات والتدخلات اللازمة لتحقيق الأهداف المرحلية، والتي بدورها تؤدي إلى تحقيق الهدف الاستراتيجي الخاص بالمكون، بما يسهم في تعزيز وتحقيق الأهداف الإستراتيجية الرئيسة للقطاع. وكذلك الاتفاق على ضرورة أن يكون هذا الجهد شمولي ووطني الطابع، وأن يحظى بالإجماع، وأن يعبر عن القواسم المشتركة لدى مختلف الأطراف المكونة لهذا القطاع.

- عُقِدَ لقاء موسع في مقر الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان (ديوان المظالم) في ١٣ أيار ٢٠٠٨، ضم عدداً كبيراً من ممثلي مؤسسات قطاع العدل الأهلية من كل قطاع غزة والضفة الغربية، بما فيها نقابة المحامين وكليات الحقوق ومؤسسات أهلية كثر(انظر المرفق). وقد

برز في هذا الاجتماع مشاركة ممثلي القطاع الرسمي بغية وضع المشاركين من القطاع الأهلي في صورة التطورات التي أفضت إلى تبني الوثيقة المسماة "الخطة الإستراتيجية لقطاع العدل" وإجراء نقاش حول أفضل السبل لتجاوز النواقص في تلك العملية.

- الاتفاق في اللقاء المذكور على تشكيل ست لجان عمل فنية هي: لجنة القضاء، لجنة النيابة العامة، لجنة وزارة العدل، لجنة نقابة المحامين، لجنة التعليم القانوني، ولجنة المجتمع المدني. بحيث تعمل كل منها على تناول أحد مكونات قطاع العدل في محاولة للإجابة على التساؤلات التي أشرنا إليها أعلاه. ولتوحيد آلية ومسار عمل هذا اللجان، فقد تم صياغة شروط مرجعية محددة لعملية التخطيط.

ومن باب التحدي لحالة الانقسام الراهنة بين الضفة الغربية وقطاع غزة، تم إشراك مؤسسات المجتمع المدني في قطاع غزة بالنقاشات الدائرة حول عملية التخطيط، واتفق على أخذ مداخلات ومشاركات الغزيين في أعمال جميع اللجان لضمان أن تكون الخطة وطنية حقاً وأن تكون صالحة لشطري الوطن.

☜صورة من لقاء التخطيط الذي عقد في الهيئة المستقلة بتاريخ ٣ حزيران ٢٠٠٨

☜صورة من لقاء التخطيط الذي عقد في الهيئة المستقلة بتاريخ ٣ حزيران ٢٠٠٨

☜المشاركون من غزة

دور قطاع العدل في فلسطين

من المآخذ على عملية البناء الوطني المؤسسي والقانوني والسياسي والاقتصادي، منذ نشأة السلطة الوطنية في عام ١٩٩٤ وحتى اليوم، افتقادها للمرجعيات الواضحة فيما يتعلق بمنطلقاتها وأهدافها وآلياتها وآفاقها المستقبلية، وبمدى استجابتها الفعلية لتطلعات الفلسطينيين. ومن المؤشرات ذات الدلالة على عدم وضوح تلك المرجعيات؛ احتكام عملية البناء برمتها إلى اعتبارات ومعايير غير واضحة وظرفية وخضوعها للاستخدام والتوظيف من أكثر من طرف، إضافة إلى انكشافيتها الشديدة للمؤثرات الداخلية والخارجية، ما جعل عملية البناء والإصلاح ذاتها عملية تتسع لتبرير وتعزيز أجندات لا تتقاطع في كثير من الأحيان مع أهداف الفلسطينيين المتمثلة بالسيادة والاستقلال.

أحد المجالات الذي تتضح في إطاره هذه الإشكالية هو قطاع العدل. حيث تعاني المجهودات التي تهدف إلى إصلاحه وتطويره من غياب رؤية شمولية وخطط إستراتيجية ووضوح الأهداف على المديين القصير والطويل، وغياب الآليات القادرة على ترجمتها بشكل مناسب وفعال. ويترتب على هذا كله، عدم تناسق نتائج الإصلاح في هذا القطاع مع ما يريده الفلسطينيون، وخاصة أنه جرت العادة أن يكونوا مغيبين عندما يتعلق الأمر بالحكم على مقدمات ونتائج الإصلاح. علماً بأن تلك المقدمات والنتائج تبقى عرضة للتغيير والتبديل بفعل البيئة الداخلية اللزجة وبفعل المؤثرات الخارجية التي تحول دون تراكم تجربة الإصلاح والبناء عليها مستقبلاً.

لذا، هناك حاجة ماسة إلى إعادة النظر بمسألة الإصلاح والتطوير في قطاع العدل، وإلى وضعه في إطار رؤية واضحة تقوم على أهداف محددة وخطط مناسبة تسهم جميعها في تطويره باتجاه يُمكّنه من التجاوب مع الأحوال الفلسطينية وما يميزها من فرادة وخصوصية. ولكي يتسنى تحقيق ذلك نرى أنه من الضروري الوقوف أمام القضايا الأساسية التالية:

ماهية الدولة المنشودة؛ وهذا يتضمن ضرورة التوقف أمام مواصفات الدولة التي يسعى الفلسطينيون إليها، وطبيعة مركباتها وأنماط العلاقات التي ستسودها ومدى قدرتها على الاستجابة للصالح العام. فهل نرغب على سبيل المثال في تأسيس دولة حيث يتبوأ القطاع العام مكانته اللائقة كما هو الحال في الدول النامية وتلك التي تسعى لنيل الاستقلال، أم إلى دولة تسود فيها وتطغى عليها قيم ومفاهيم القطاع الخاص؟

بمعنى، هل يرغب الفلسطينيون بدولة يحكمها مواطنيها قولاً وفعلاً، أم دولة يحكمها ويحدد تفاصيلها اقتصاد السوق؟ وأيضاً، هل يرغب الفلسطينيون بدولة تخضع للمؤسسات والأطراف الدولية وملحقة بها وبما تمثّله من ميول وتوجهات، أم دولة تابعة لمواطنيها وما لديهم من هموم ومطالب وأولويات؟

إشكالية الفصل الجغرافي والسياسي بين الضفة وغزة؛ أحد أبعاد هذه الإشكالية يكمن في كيفية منح قطاع العدل ومكوناته وأطرافه المختلفة القدرة والحصانة اللازمة التي تحول دون انسياقه خلف حالة الانقسام القائمة والتأثر بها سلبياً. ففي ظل ازدواجية السلطتين التنفيذية والتشريعية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، يصبح السؤال، ما دور هذا القطاع اليوم، وما هي الوسائل الأنجع لتمكينه من القيام بدوره، بعيداً عن

التأثيرات السلبية التي أفرزتها حالة الانقسام القائمة؟ ما الذي يمكن فعله حاضرا ومستقبلاً، ليتسنى لهذا القطاع القيام بدوره في قطاع غزة بعد أن حلّت الرئاسة الفلسطينية الأجهزة المسؤولة عن حفظ النظام العام هناك؟ كيف يمكن تعبئة الفراغ الراهن فيما يتعلق بموضوع العدل في غزة بشكل يحول دون تكريسه وجعله أمراً طبيعياً؟ وأيضا، كيف ينبغي التعاطي مع المبادرات والبدائل البديلة في حل النزاعات كالقضاء غير النظامي؟ كيف ستنعكس هذه القضايا على قطاع العدل الفلسطيني ككل مستقبلاً، وما الذي يمكن فعله اليوم للحيلولة دون مزيد من التراجع في دوره وأدائه؟ وهل هناك من نقطة بداية واضحة لذلك ومن هي الجهة البادئة؟

ما نوع منظومة العدل المرغوبة والتي تتناسب مع الحالة الفلسطينية الراهنة؟ ومن الأسئلة الهامة هنا؛ ما نوع القضاء الذي نريد، وما نطاقه وحدوده ومدى استقلاليته، ومن هي الفئات والشرائح الاجتماعية التي ينبغي أن يخدمها مثل هذا الاستقلال؟ ما هي معايير تحديد نوع ونطاق القوانين والتشريعات اللازمة، ودرجة أهميتها، وما موقعها في جدول الأولويات، وما إذا كان ينبغي لها أن تكون دائمة أو مؤقتة، وهل يجب أن تكون جزئية أم شاملة؟ ما نوع الترتيبات المؤسسية والإدارية اللازمة لهذا القطاع؟ وكيف يمكن المواءمة بين الرغبة بوجود قضاء نزيه ومستقل من ناحية، والتحديات والإنكشافية التي تفرضها ظروف عدم الاستقلال، واستحقاقات التحرر الوطني من ناحية أخرى؟ من هي الجهات، داخلية كانت أم خارجية، التي ينبغي للقضاء أن يكون مستقلاً عنها؟ وما هو نطاق الاستقلال ومداه ووفق أية أسس ينبغي أن يتم؟

ومن الناحية التطبيقية، كيف يمكن الفصل، بين ما يمكن وصفه باستقلال القضاء من جهة، وعدم المسؤولية وعدم المساءلة والمحاسبة، من جهة أخرى؟ ما نوع الضوابط التي يمكن تطويرها لتعزيز نزاهة القضاء وإخضاعه للمساءلة والمحاسبة وجعله أكثر استجابة لاحتياجات الناس؟

حدود قطاع العدل؛ وهذا يقتضي ضرورة تحديد عناصر ومكونات هذا القطاع وترتيبها من حيث درجة الأهمية والدور؛ بغرض منحها الاهتمام التطويري اللازم بشكل يتناسب مع الاحتياجات الفلسطينية في ظل التغير الدائم في معطياتها داخلياً وخارجياً. ومن الأسئلة الهامة هنا: هل ينبغي على سبيل المثال البدء بمراجعة واستكمال التشريعات القضائية الأولية والثانوية؛ كمسودات القانون المعدل لقانون السلطة القضائية وقانون المحاكم الإدارية وقانون معهد التدريب القضائي وقانون المحكمة الدستورية، أم بتطوير الهياكل الإدارية لمجلس القضاء الأعلى ووزارة العدل ونقابة المحامين والنيابة العامة؟ ما هي درجة الاهتمام المطلوبة بدور وأداء الوزارات ذات العلاقة الإسنادية لقطاع العدل كوزارتي الداخلية والصحة؟ كيف يمكن للمجتمع الأهلي ولوسائل الإعلام أن يساهما في التأثير ايجابياً على قطاع العدل؟ ما موقع الجمهور ككل من كل ذلك وما الذي يمكن فعله لإشراكه بهموم القضاء ولتعزيز ثقته به؟ وأيضاً، ما نوع الاحتياجات المادية و البشرية المطلوبة للنهوض بالقضاء، وما هي معايير تحديد وتحقيق ذلك؟ ما الذي يمكن فعله لتغليب مبدأيّ الجدارة والمهنية، ولتخفيف تأثير الاعتبارات السياسية والاجتهادات الارتجالية والمزاجية في إدارة القضاء؟

الموارد والإمكانات؛ من المعروف أن قطاع العدل هو من أكثر القطاعات حساسية لارتباطه الوثيق بمنظومات الحقوق

والحريات الفردية والجماعية وبإمكانية إعمالها وترجمتها على الأرض. وبسبب هذا الدور الهام له فهو يبقى بحاجة إلى إمكانات وموارد كافية ومستقرة تمكنه من العمل بشكل فعال ومستديم. ولكي يتمكن هذا القطاع من تحقيق ذلك، يصبح السؤال: كيف يمكن النهوض بأداء هذا القطاع في ظل شح الموارد؟ كيف يمكنه أن يكون متجاوباً مع احتياجات الجمهور الفلسطيني، في وقت يعتمد فيه الفلسطينيون ككل على الموارد الأجنبية والتي نعلم جميعاً أنها مشروطة وغير مستقرة ولا تنسجم دائماً مع ما نريد؟ ما الذي يمكن فعله لجعل هذا القطاع أقل كلفة، وبالتالي أقل اعتمادية على الموارد الأجنبية وما يلازمها من شروط؟ هل يمكن التوفيق بين مطالب ورغبات واحتياجات الفلسطينيين من جهة، ومجاراة الشروط والاعتبارات السياسية والأمنية التي تلازم الموارد الأجنبية من جهة أخرى؟ وأيضاً، هل هناك من أولويات في هذا القطاع؟ وهل ينبغي أن تنفق الموارد والإمكانات البشرية والمادية على عناصر ومركبات قطاع العدل بالتساوي، أم أنه ينبغي أن يكون هناك أولويات؟

التعليم القانوني؛ من الواضح أنه لكي يستطيع قطاع العدل القيام بدوره ولكي يحقق أهدافه الحالية والمستقبلية فهو يبقى بحاجة إلى بيئة مجتمعية وثقافية ومنظومة قيمية ملائمة. والسؤال الهام هنا هو: كيف يمكن الارتقاء بمستوى القائمين على هذا القطاع وبدرجة وعي الجمهور كطرف متلقٍ "لخدماته"؟ ما نوع القيم والثقافة التي ينبغي تعزيزها مجتمعياً لمساندة قطاع العدل لتمكينه من القيام بدوره؟ ما دور الجامعات وكليات الحقوق والقانون ومنظمات المجتمع الأهلي ذات العلاقة بهذا الأمر؟ ما هي طبيعة التعليم "والتثقيف" المطلوب وما هي الآليات والطرق الملائمة لذلك؟

ولتقديم المعالجة العملية لهذه الإشكاليات يمكن البدء بما يلي:

- تحديد محاور ومجالات التطوير المطلوبة في قطاع العدل في فلسطين ووضعها في جدول أولويات وتقديرات زمنية مناسبة.
- تحديد نوع التطوير المطلوب للقدرات المادية والبشرية والتحسينات المرغوبة والممكنة في كل مجال من المجالات المشكلة لقطاع العدل.
- تطوير منظومة إجراءات قضائية (due process) مناسبة وفعالة مستندة لمبدأ الكرامة الإنسانية.
- تطوير آليات ووسائل محددة لتعزيز منظومة القيم المراد غرسها وتعزيزها في مختلف مجالات قطاع العدل.
- تطوير آليات تمكن قطاع العدل من امتلاك القدرة على التأقلم والتجدد بشكل يضمن فاعلية أدائه ويمكنه من الاستجابة البناءة في ظل التغيرات الداخلية والخارجية.
- تطوير آليات ومبادرات محددة لخفض تكلفة قطاع العدل دون أن يكون ذلك على حساب فعالية الأداء.
- تطوير آليات ضبط لمجموعة العلاقات الداخلية بين مختلف الأطراف ذات العلاقة بقطاع العدل كوزارة العدل ونظام القضاء والشرطة ونقابة المحامين ووزارة الداخلية، وما إلى ذلك.
- اتخاذ مبادرات عملية وميدانية لحماية قطاع العدل من التأثيرات السلبية لحالة الانقسام الراهنة وخاصةً في قطاع غزة.
- إيجاد آليات محددة لتعزيز دور الجمهور والإعلام والمجتمع الأهلي في التأثير الإيجابي على قطاع العدل.

لجان العمل التي أعدت هذه الرؤية

لترجمة ما انتهت إليه اللقاءات المختلفة من مناقشات ومداولات وخلاصات طوال عدة شهور، تم تشكيل ست لجان فنية متخصصة، عملت كل منها في مجال محدد. وهذه اللجان هي: لجنة القضاء، لجنة النيابة العامة، لجنة وزارة العدل، لجنة نقابة المحامين، لجنة التعليم القانوني، ولجنة المجتمع المدني. ولإنجاز ما أنيط بها من مهام، استخدمت اللجان ما توّفر لها من مصادر ومعطيات وأدبيات صادرة عن مختلف الجهات الرسمية والأهلية، وخبرة ذوي الاختصاص، وتم ذلك في ضوء التوافق على مجموعة من الأسس المرجعية التي تم تطويرها. وهذه الشروط هي:

- أن يؤخذ بالاعتبار ماهية الدولة المنشودة ونوع القيم والمؤسسات المرغوبة وقدرتها على الاستجابة لرغبات الناس ومصالحهم.
- أن تأخذ عملية التخطيط لهذا القطاع ماهية وطنية عبر انبثاقها من واقع واحتياجات الفلسطينيين، وأن تركز على مبادئ وقيم مستمدة من الكرامة الإنسانية.
- أن يتم تطوير آليات ووسائل محددة لتعزيز منظومة القيم المراد غرسها وتعزيزها في مختلف مجالات قطاع العدل.
- أن تتسم العملية بالشمولية بحيث تضمن الضفة الغربية وغزة مع مراعاة خصوصية الأوضاع في غزة.
- أن تتم العملية على مستوى قصير ومتوسط وبعيد المدى، ولكن في إطار الربط المنطقي والسياساتي فيما بينها.

- أن يتم تحديد نوع التطوير المطلوب للقدرات المادية والبشرية والتحسينات المطلوبة والممكنة في كل مجال من المجالات المشكلة لقطاع العدل.
- أن يتم تناول وتغطية جميع العناصر المكونة لقطاع العدل والمؤثرة عليه؛ وهي القضاء والنيابة العامة والشرطة ونقابة المحامين وكليات القانون في الجامعات ومؤسسات المجتمع المدني والهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان، إضافة إلى الوزارات المساندة كوزارتي الداخلية والصحة.
- أن تتضمن عملية التخطيط مقترحات محددة لآليات عمل وضبط لمجموعة العلاقات الداخلية بين الأطراف ذات العلاقة بقطاع العدل كوزارة العدل ونظام القضاء والشرطة ونقابة المحامين ووزارة الداخلية، وما إلى ذلك.
- أن تراعي عملية التخطيط ندرة الموارد وشحها وضرورة ترشيد كلفة قطاع العدل وأن يتم التفكير بآليات ومبادرات محددة لخفض تكلفة هذا القطاع لكن دون أن يكون ذلك على حساب فعالية الأداء.
- تحديد مجالات تطوير محددة في كل جانب من جوانب قطاع العدل وأولوياتها ووضعها في جداول زمنية محددة وواقعية قابلة للتنفيذ.
- أن تتضمن عملية التخطيط مقترحات محددة بخصوص التعليم والتثقيف القانوني والعام المطلوب للقائمين على القطاع والجمهور.
- تقديم مقترحات محددة لتعزيز دور الجمهور والإعلام والمجتمع الأهلي في التأثير الإيجابي على قطاع العدل.
- إيلاء الجوانب التقنية الأهمية اللازمة إلى جانب الاهتمام بالجوانب التنظيمية والسياساتية.

- أن تكون المجموعات (وبالتالي المؤسسات) المُشكّلة منها متخصصة وذات خبرة في الجانب الذي ستعمل فيه.
- أما المُنتج المرغوب ذاته (أي المُخرجات النهائية) فيجب أن يتسم بالصلابة والتماسك والانسجام والتكامل إضافة إلى القابلية للتطبيق والفاعلية وديمومة التأثير.
- أن يتم عرض ونقاش ما تُنجزه هذه المجموعات في لقاء موسع.

صور من اجتماعات اللجان المختلفة

☜صورة من اجتماع لجنة مؤسسات حقوق الإنسان بتاريخ ٢٥ تشرين ثاني ٢٠٠٨

☜صورة من اجتماع لجنة نقابة المحامين/ المحاماة بتاريخ ٢٧ تشرين ثاني ٢٠٠٨

☜صورة من اجتماع لجنة وزارة العدل بتاريخ ١٣ تشرين ثاني ٢٠٠٨

أما الطريقة التي اعتمدتها اللجان في عملها فقد تمثلت بـ:

أولاً: تحديد أهم المشكلات والتحديات التي تعترض بُنية وأداء كل فاعل من المفاعيل المكونة للقطاع.

ثانياً: تحديد الأهداف المرحلية التي يمكن لذلك الفاعل أن يحققها في المديين القصير والمتوسط.

ثالثاً: تحديد التدخلات والنشاطات والمبادرات والبرامج المناسبة لتحقيق الهدف المرحلي.

رابعاً: تحديد الهدف الاستراتيجي الجزئي لكل فاعل والذي هو جزء من الهدف الاستراتيجي العام للقطاع ككل.

وقد تم تحديد الهدف الاستراتيجي العام على أنه: "تحقيق دولة القانون والمؤسسات وصيانة الحقوق والحريات العامة والكرامة الإنسانية"، وذلك من خلال:

- النهوض بمنظومة العدل على قاعدة الأدوات القانونية الكفيلة برفع مستوى أدائها واستعادة ثقة الشارع الفلسطيني.
- إنجاز خطة وطنية إستراتيجية للعدالة كفيلة بمأسَسَة منظومة العدالة وفقاً للمعايير الدولية.
- التأكيد على ضمانات المحاكمة العادلة أمام القضاء وتوفير القاعدة القانونية والموارد المادية والبشرية اللازمة لذلك.
- تطوير مؤسسات التعليم القانوني ونشر ثقافة واحترام سيادة القانون واستقلال القضاء وصون الكرامة الإنسانية.
- تعزيز معايير الشفافية والنزاهة في أوساط أركان العدالة الفلسطينية والقائمين عليها وتوفير آليات رقابية فاعلة.

نتائج عمل اللجان

أنتجت اللجان الست مقترحات أولية في حينه، عرضت لاحقاً في لقاء على مدى يومي ٢٦ و٢٧ شباط ٢٠٠٩. وعلى ضوء النقاشات المعمقة لما أنتجته اللجان، خرجت مجموعة المؤسسات الأهليّة والفعاليات والمختصون الذين شاركوا بذلك اللقاء بهذه الوثيقة، التي نضعها أمام الجميع أفراداً ومؤسسات، رسمية وأهلية، بغية الدفع باتجاه تبني خطة وطنية لتطوير أداء مؤسسات قطاع العدل بما في ذلك تعزيز استقلال القضاء وتحسين أداء مختلف أفرع قطاع العدل في فلسطين. أما مخرجات هذا الجهد فيمكن تقسيمه إلى مجموعتين:

أولا: التدخلات على مستوى القطاع

تم تشخيص عدد من الإشكاليات العامة التي تؤثر على قطاع العدل بمجمله، واقترحت مجموعة من التدخلات العامة والأساسية التي يمكن أن تنهض بحالة العدالة إذا ما تم الأخذ بها. وعلى رأس هذه الإشكاليات يقف الاحتلال الكولونيالي بعبئه الثقيل، ومعوقاته التي لا حصر لها جاثماً فوق صدر هذا القطاع. وقد أجمع الشركاء على أن هذه الإشكالية تتعدى قدرات المجتمع المدني الذي يشارك موضوعياً في حركة التحرر الوطني الفلسطيني، لأن إزالة وعلاج آثار الاحتلال ومشاكل السيادة يحتاج بالأساس إلى تدخلات سياسية وإلى تحقيق الشعب الفلسطيني لحريته واستقلاله.

أما على صعيد الإشكاليات التي يمكن معالجتها على المستوى الوطني، فقد خلصت النتائج إلى ضرورة الانتباه إلى أن قطاع العدل يشتمل على المكونات الستة التي جرت الإشارة إليها أعلاه، تتفاعل في نطاق جسم وطني مهني، يعمل على معالجة تداعيات الانقسام، وإعادة مأسسة قطاع العدل، ويسهم في ابتكار آليات إبداعية للتواصل. واتّضح أن هناك حاجة لمعالجة جوانب النقص في البنية التحتية لمؤسسات العدل، بما فيها المباني والأجهزة وبرامج الكمبيوتر والأثاث واللوازم المناسبة. وهذا يستدعي تأمين الموارد المالية اللازمة من موازنة السلطة، آخذين بعين الاعتبار أهمية ترشيد الإنفاق وترشيق الوحدات ما أمكن ذلك، وتقليل الاعتماد على التمويل الأجنبي المباشر.

كما أن هناك حاجة لتعزيز وبناء قدرات الكادر الوظيفي على مختلف مستوياته من خلال تطوير برامج وطنية ودائمة للتدريب الابتدائي والمستمر حسب الحاجة والتخصص. بالإضافة لأهمية تطوير أنظمة لتلقي ومتابعة شكاوى المواطنين، وتفعيل وحدات العلاقات العامة والتواصل المجتمعي.

وفي نفس السياق، هناك حاجة لتبني وتطوير تشريعات وأنظمة ولوائح تهدف إلى إيضاح العلاقة بين المكونات الأساسية للعدل، بحيث تزيل أي لبس أو تنازع على الصلاحيات، وبما يؤدي إلى التنسيق والتكامل بين الأفرع المختلفة. وهنا نجد أن إنشاء وتفعيل المحكمة الدستورية قد يسهم في توفير علاج لغموض بعض القوانين أو للتنازع حول الصلاحيات. كما أن تعزيز التخطيط الوطني الاستراتيجي المتكامل، وإشراك جميع مكونات القطاع بشقيها الرسمي وغير الرسمي في هذه العملية سيسهم بدوره أيضا في الارتقاء بحالة قطاع العدل.

وهذا كله يحتاج إلى قرار سياسي لإلزام الأجهزة الأمنية بتطبيق القانون ووقف التعديات وتنفيذ قرارات المحاكم تحت طائلة المسؤولية والمحاسبة. ويحتاج أيضاً لوضع تشريعات ودراسة إمكانية إنشاء أجسام فعالة تسهم في تعزيز المأسسة والمساءلة والرقابة، وتحارب الشخصنة والمحسوبية.

ومن جانب آخر فإن إعداد خطط ومشاريع لسد النقص في مرافق العدالة الجنائية المساندة من ناحية الكادر والمرافق، بالإضافة لإدراج مفاهيم احترام الكرامة الإنسانية وتطبيقاتها يسهمان أيضا في تعزيز الوصول للعدالة.

والجدول أدناه يلخص طبيعة التدخلات المقترحة على المديين الآني والبعيد في قطاع العدل ككل.

جدول رقم (١): التدخلات في القطاع ككل

الرقم	الإشكاليات الرئيسية	المطلوب على المدى القصير	المطلوب على المدى الطويل
١.	الاحتلال	• منح قطاع العدل بمختلف مكوناته مقومات الصمود والثبات أمام التأثيرات السلبية اليومية للاحتلال. • الربط بين النهوض بأحوال قطاع العدل وقدرة الناس على الصمود في وطنهم.	• العمل على امتلاك رؤية استراتيجية للمستقبل. • تجنيد قطاع العدل لخدمة عملية التحرر والاستقلال الوطني والمساهمة في عملية البناء الوطني.
٢.	عدم وضوح ماهية الدولة المنشودة	• تشكيل جسم وطني من المختصين للبحث في طبيعة الدولة الفلسطينية المرغوبة.	• تكييف ومواءمة نشاطات وأداء مكونات القطاع لتتناسب مع طبيعة الدولة المنشودة. • ضرورة مشاركة قطاع العدل في تحديد ملامح الدولة الفلسطينية العتيدة.
٣.	الفصل الجغرافي والسياسي بين	• إنشاء جسم وطني مهني يمثّل القطاعات الرسمية والأهلية، لمعالجة تداعيات الانقسام، وابتكار آليات إبداعية للتواصل	• العمل على مأسسة قطاع العدل بهدف تحصينه من التأثيرات السياسية (وخاصة الحزبية)

الرقم	الإشـــكاليات الرئيسية	المطلوب على المدى القصير	المطلوب على المدى الطويل
	الضفة وغزة	بين شطري الوطن. • وقف القرارات والمراسيم والإجراءات الأحادية التي تعزز الانقسام.	مستقبلا. • الاستثمار الدائم والإستراتيجي في وحدة الوطن والمواطنين.
٤.	عدم وضوح نوع منظومة العدل المرغوبة لفلسطين	• تحديد وتصنيف نقاط ضعف الحالة الراهنة لقطاع العدل. • تحديد عناصر ومكونات قطاع العدل بدقة. • إنشاء آليات واضحة وتطوير أنظمة وإجراءات لضمان مشاركة الجمهور وتمكينه من المشاركة بتحديد التحديات والمعوقات التي تعترض عمل عناصر ومكونات قطاع العدل. • إدخال قيم الكرامة الإنسانية وسيادة القانون في بنية وعمل مكونات قطاع العدل. • رفع مستوى ثقة الجمهور بقطاع العدل وبدوره المجتمعي.	• العمل على معالجة نقاط الضعف. • ربط العلاقة بين مختلف عناصر ومكونات القطاع برؤية واضحة وأهداف واضحة. • تضمين الجمهور وتمكينه من المشاركة الفاعلة بتحديد التحديات والمعوقات التي تعترض عمل عناصر ومكونات قطاع العدل وكذلك الحلول المناسبة. • اعتماد ثقة الجمهور بالقطاع كنقطة ارتكاز رئيسية في خطط التطوير والتحسين المستقبلية.
٥.	عدم وضوح حدود قطاع العدل	• تبني وتطوير تشريعات وأنظمة ولوائح لإيضاح العلاقة بين المكونات الأساسية لقطاع العدل، بحيث تزيل أي لبس أو تنازع على الصلاحيات. • التنسيق والتكامل بين الأفرع المختلفة. • إنشاء وتفعيل المحكمة الدستورية لغرض إزالة الغموض عن بعض القوانين ومعالجة التنازع حول الصلاحيات. • تعزيز التخطيط الوطني الاستراتيجي المتكامل، وإشراك جميع مكونات القطاع بشقيها الرسمي وغير الرسمي بذلك.	• ترسيخ حضور المكون المجتمعي في عمل عناصر ومكونات قطاع العدل.

الرقم	الإشكاليات الرئيسية	المطلوب على المدى القصير	المطلوب على المدى الطويل
٦.	ضعف الإمكانات والموارد البشرية والتقنية كمّاً ونوعاً	• تعزيز وبناء قدرات الكادر الوظيفي على مختلف مستوياته عبر تطوير برامج وطنية ودائمة للتدريب الابتدائي والتمهيدي والمستمر حسب الحاجة والتخصص. • معالجة جوانب النقص في البنية التحتية، بما فيها توفير المباني والمرافق اللائقة والأجهزة واللوازم والنظم الإدارية العصرية الفعّالة. • ترشيد الإنفاق وترشيق الأقسام ما أمكن ذلك. • تطوير أنظمة لتلقي ومتابعة شكاوى المواطنين، وتفعيل وحدات العلاقات العامة والتواصل المجتمعي.	• تأمين الموارد المالية اللازمة من موازنة السلطة. • تقليل الاعتماد على التمويل الأجنبي المباشر. • إعداد كوادر مؤهلة جيدا للاستغناء عن الأعداد الكبيرة من الموظّفين.
٧.	التعليم القانوني	• إخراج التعليم القانوني من النمط المدرسي إلى نمط يدعم التفكير القانوني في السياق المجتمعي.	• تنويع أشكال التعليم القانوني، والتركيز على التفكير النقدي، وإنشاء تخصصات فرعية في التعليم القانوني، وأخذ بنية التعليم القانوني المستمر بعين الاعتبار في تصميم البرامج التعليمية.

ثانياً: التدخلات على مستوى مكونات القطاع الستة

فيما يلي ملخصات لجداول تتضمن الإشكاليات والأهداف المرحلية والتدخلات المطلوبة في كل واحدة من جزئيات قطاع العدل الست.

أ. القضـــــــاء

تم تحديد الهدف الاستراتيجي الخاص على أنه تفعيل جهاز قضائي مستقل يحقق العدالة ويصون كرامة المواطنين.

من الواضح أن هناك حاجة للتدخل التشريعي بهدف استحداث محاكم متخصصة، وأيضاً لتشكيل مجلس القضاء الأعلى على أساس تمثيلي، بحيث يضم في عضويته ممثلين عن المجتمع المدني ويحوي في طياته أيضا توضيحاً لمعايير الاختيار ومدته. بالإضافة لسد العجز في التشريعات وتوحيدها بين جناحي الوطن.

كما أن هناك ضرورة لوضع معايير واضحة للفصل في "النزاعات" التي قد تظهر حول الصلاحيات أو التجاوزات داخل جهاز القضاء، وبما يسهم في تعزيز المأسَسَة وابتكار حلول فعالة لمشكلة "الاختناق" القضائي وفي تفعيل دور الشرطة القضائية وإدارة الدعوى وإنفاذ القانون، بالإضافة لتفعيل التفتيش القضائي واستحداث نظام شفاف لاختيار القضاة ولنشر الأحكام القضائية.

ويعتبر التعليم القضائي بأنواعه رافداً هاماً لعملية الإصلاح، وأمراً ضرورياً لإبقاء القضاء على صلة بواقع المجتمع وسياقه.

جدول رقم (٢): القضاء

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	المبادرات
١.	الفصل الجغرافي والسياسي	إنهاء الانقسام وابتكار آليات إبداعية للتواصل	• تشكيل جسم وطني مهني يشمل القطاعات الرسمية والأهلية للعمل على معالجة تداعيات الانقسام وإعادة مأسسة قطاع العدل.
٢.	عدم تخصص المحاكم والقضاة	استحداث محاكم متخصصة (مثلا محاكم تجارية، عمالية، أحداث، وما إلى ذلك)	• تعيين وتدريب قضاة متخصصين. • رصد الأموال اللازمة. • التدخل التشريعي حسب الحاجة.

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	المبادرات
٣.	ضعف الانتماء المؤسسي	الوصول إلى قضاء مستقل، ومحايد وفعّال	• تعزيز الرقابة التشريعية. • قيام القضاء بإخضاع نفسه للمساءلة. • إصدار التقارير الدورية. • تعزيز شفافية اختيار وتعيين وترقية القضاة. • الإصرار على مبادئ الشفافية والمحاكمة العادلة، بما في ذلك علنية المحاكمة. • نشر الأحكام القضائية. • استحداث نظام لتلقي الشكاوى.
٤.	ضعف البنية التحتية للمحاكم	تحسين وتوفير البنية التحتية للمحاكم	• إنشاء/ توفير مباني مناسبة للمحاكم والأجهزة والأثاث واللوازم للقيام بوظائفها.
٥.	ضعف الموارد البشرية كمّاً ونوعاً	تعزيز قدرة القضاء وتمكينه من القيام بوظائفه بفعالية	• مراعاة حجم سكان دائرة المحكمة في المحافظة عند تحديد ملاكاتها. • إجراءات التعيين والترقية على أساس الجدارة والمهنية والتقييم الموضوعي. • تطوير وتنفيذ برامج تدريب ابتدائي وتمهيدي ومستمر مناسبة للاحتياجات الفعليّة للعاملين في القطاع.
٦.	الضعف الإداري	تفعيل إدارة القضاء	• وضع آليات للفصل بين صلاحيات رئيس مجلس القضاء الأعلى والمدير الإداري للمحاكم ليكون الأول المشرف على السياسة العامة للقضاء، فيما يقوم الثاني، وفق القانون، بتسيير الأمور الإدارية اليومية للمحاكم. • تحديث الأنظمة والإجراءات بما يتلاءم مع خطط مأسسة القضاء.
٧.	غياب التنسيق المتكامل بين وحدات قطاع العدل	إيضاح وتحديد العلاقة وتوزيع الصلاحيات بين مجلس القضاء الأعلى وكلا من النيابة العامة ووزارة العدل	• تبني وتطوير تشريعات وأنظمة ولوائح بغرض تحديد وإيضاح مجالات التقاطع في إدارة العدالة بين مجلس القضاء الأعلى وكلا من النيابة العامة ووزارة العدل. • خلق بيئة ونظام يجعلان من غير الضروري وجود رقابة مالية على القضاء من قبل السلطتين التنفيذية والتشريعية.

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	المبادرات
٨.	معايير تعيين قضاة	استحداث نظام شفاف ومعلن لاختيار القضاة	• الاستمرار في الإعلان عن الوظائف القضائية الشاغرة في وسائل الإعلام. • الإعلان المسبق عن المعايير التي يتم الاستناد إليها في الاختيار. • توزيع مسؤولية الاختيار على لجنتين منفصلتين، أحدهما ترشح والأخرى تختار وتعيّن. • تمكين جهات خارجية من إبداء الرأي المهني في أمور ذات علاقة بالمنصب العام.
٩.	ضعف برامج تدريب القضاة وتشتتها وعدم وطنيتها	دعم ومأسسة عملية التدريب القضائي في كافة مراحلها (بما في ذلك مساندة المعهد القضائي الفلسطيني للقيام بمهامه)	• اعتماد نظام تدريب فلسطيني مدروس وموحد، مبني على الاحتياجات الوطنية الموضوعية. • التركيز على المهارات والجوانب العملية. • تعزيز مكوّن الإشراف الزمالي. • توجيه التدريب نحو تمكين القاضي من لعب دور قيادي في البناء الوطني.
١٠.	غياب تمثيل مجتمعي في تشكيلة مجلس القضاء الأعلى	تشكيل مجلس قضاء أعلى تمثّل فيه كافة السلطات بالإضافة إلى مؤسسات المجتمع المدني	• تعديل تشريعي ينص على أن عضوية مجلس القضاء الأعلى تكون ممثلة للسلطات الثلاث على أن تكون السلطة القضائية صاحبة الأغلبية، بالإضافة إلى ممثلين عن المجتمع القانوني والمدني (على سبيل المثال نقابة المحامين، كليات الحقوق، شخصيات اعتبارية عامة). • يمكن أن تعطى المحكمة العليا صلاحية تنسيب أعضاء مجلس القضاء الأعلى من بين الفئات المذكورة آنفاً.
١١.	عدم أحقية/ صلاحية بعض القضاة كأعضاء في مجلس القضاء الأعلى	مجلس قضاء أعلى يشكل وفقاً للقانون	• الإعلان المسبق عن المعايير التي يتم الاستناد إليها في الاختيار. • التأكيد على وجوب وجود أعضاء في المجلس يتم انتخابهم من قبل الجسم القضائي.
١٢.	تسييس القضاء	قضاء مهني ومحايد وعادل	• استحداث تشريع لتجريم أي محاولة للتدخل في الشأن القضائي والتأثير على سير العدالة. • تعزيز أدوات مساءلة القضاء بما في ذلك وصول وسائل الإعلام إلى المعلومات.

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	المبادرات
١٣.	الإضـــــرابات، تعطيـــل العمـــل، وقصـــر ســـاعات الدوام	قضاء جاد وفعّال	• تطوير تعليمات واضحة ومحددة للالتزام بالدوام بشكل صارم واعتماد آليات فعّالة لتنفيذها بدقة. • تطوير أدوات لرفع نجاعة العمل في المحاكم.
١٤.	الاختناق القضائي	البـــت الســـريع فـــي القضايا	• التدخل التشريعي من خلال تحديد مدة انجاز كل من مراحل المحاكمة (التحقيق، الاتهام، المحاكمة، الطعن). • استخدام آليات الإدارة التفاضلية للقضايا. • الاستفادة من تخصص المحاكم بما في ذلك إمكانية نشوء محاكم للقضايا الصغيرة وتدريب قضاة الصلح على استخدام صلاحياتهم الصلحية بشكل ناجع في حل النزاعات. • تبسيط الإجراءات. • أتمتة إدارة القضايا وإدارة المحاكم. • توفير الكادر المدرب والبنى التحتية. • تفعيل التفتيش القضائي بما في ذلك توضيح آليات الشكاوي للمواطنين.
١٥.	ضـــعف المـــوارد المالية	تـأمين المـوارد الماليـة اللازمـــة مـــن موازنـــة السلطة	• إجـراء دراســات دوريــة لاحتياجــات الســلطة القضائية من الأموال ورصدها في موازنة كل سنة.
١٦.	تدني ثقة الجمهور في قدرة القضاء على خدمة العدالة لمصلحة القضاء غير النظامي	استعادة ثقة الجمهور في القضاء	• تفعيل عمل المحاكم من خلال السرعة في البت في القضايا، من دون الإخلال بضمانات المحاكمة العادلة. • تنفيذ الأحكام. • إعداد خطة تواصل مجتمعي. • تفعيل دائرة العلاقات العامة والتواصل المجتمعي. • إصدار نشرات تعريفية بدور ومهام القضاء في خدمة العدالة والتركيز على إنجازاته ونقاط قوته.
١٧.	ضـــعف البنيـــة القانونيـة للأحكـام القضائية	اعتماد منهجية موحدة للحكم القضائي	• اقتراح تشريعات. • تدريب تمهيدي ومستمر.

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	المبادرات
١٨.	عدم إدراج مفاهيم وتطبيقات الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان في العمل القضائي	إدراج مفاهيم الكرامة الإنسانية وتطبيقاتها في العمل القضائي	• مواد للقراءة. • تدريب. • تدخل تشريعي.
١٩.	شخصنة المؤسسة وتبعيتها لشخص/ أشخاص	المأسسة المبنية على وضوح الصلاحيات وتوزيعها والرقابة والمساءلة	• وضع تشريعات فعالة تسهم في تعزيز المأسسة والمساءلة.
٢٠.	تدخل الأجهزة الأمنية في صلاحيات القضاء وعدم الالتزام بعض الأحيان بالقانون وبتنفيذ أحكام المحاكم.	قضاء مستقل وقانون نافذ	• إلزام الأجهزة بتطبيق القانون ووفق التعديات.
٢١.	ضعف هيبة القضاء وتنفيذ الأحكام القضائية	تفعيل هيبة القضاء وإنفاذ الأحكام	• تفعيل دور الشرطة القضائية وإدارة الدعوى والتفتيش القضائي.
٢٢.	نقص في التشريعات واختلاف بعضها بين الضفة وغزة	سد العجز في التشريعات وتوحيدها بين جناحي الوطن	• تفعيل دور السلطة التشريعية.

ب. النيابة العامة

تم تحديد الهدف الاستراتيجي الخاص على أنه تفعيل جهاز نيابة عامة تحكمه وتنظم أداءه القوانين وقادر على تمثيل الحق العام بشكل فعّال.

تحتاج النيابة العامة إلى تدخل تشريعي لسن قوانين داعمة لاستقلال النيابة العامة تقنيا، ولمساعدتها على توصيف وتحديد مراكز ووظائف وواجبات مختلف المستويات. كما تحتاج إلى إنشاء إدارات ونيابات متخصصة. بالإضافة إلى أهمية توفير الحماية اللازمة واللائقة بجهاز النيابة العامة لتمكين الطاقم من الإحساس بالأمن والطمأنينة.

كما أن تطوير أنظمة عمل مهنية لحماية الجهاز من الصراعات الداخلية والاعتبارات الشخصية وتفعيل التفتيش والرقابة، ووضع سقوف زمنية لإجراءات التحقيق والاتهام والمتابعة والتنفيذ.

جدول رقم (٣): النيابة العامة

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	المبادرات
١.	الفصل الجغرافي والسياسي	إنهاء الانقسام وابتكار آليات إبداعية للتواصل	• تشكيل جسم وطني مهني يشمل القطاعات الرسمية والأهلية للعمل على معالجة تداعيات الانقسام وإعادة مأسسة قطاع العدل.
٢.	غياب الرؤية والخطة الوطنية الاستراتيجية الشاملة لدور النيابة وعلاقاتها	تعزيز التخطيط بمشاركة المكونات ذات العلاقة	• إعداد خطة وطنية للنهوض بدور النيابة بمشاركة مكونات قطاع العدل.
٣.	عدم التخصص	استحداث / تفعيل التخصصات الضرورية لمواكبة روح العصر	• إنشاء إدارات ونيابات متخصصة.

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	المبادرات
٤.	ضعف البنية التحتية للنيابة العامة	تحسين البنية التحتية وتوفير المرافق المناسبة	• إنشاء/ توفير مباني للنيابة العامة في المحافظات ومباني مراكز الطب الشرعي والمختبرات الجنائية والأجهزة والأثاث واللوازم للقيام بوظائفها.
٥.	ضعف الموارد البشرية كمّاً ونوعاً	تعزيز قدرة النيابة العامة وتمكينها من القيام بوظائفها بفعالية	• مراعاة حجم سكان دائرة المحكمة التي يوجد فيها مقر النيابة العامة في المحافظة. • اعتماد أسس الجدارة والمهنية. • توفير الكادر المناسب. • تطوير وتنفيذ برامج تدريب ابتدائي وتمهيدي ومستمر مناسبة للاحتياجات الفعلية للعاملين في النيابة.
٦.	غياب النصوص القانونية الواضحة المنظمة لعمل النيابة العامة	معالجة الفراغ التشريعي	• تدخل تشريعي لدعم وتعزيز الاستقلال التقني للنيابة العامة. • تعديل القانون بما يساعد على توصيف وتحديد مراكز ووظائف واختصاص وواجبات مختلف مستويات أعضاء النيابة العامة . • تقنين التدرج في تمثيل الحق العام والدولة أمام القضاء من قبل النيابة.
٧.	عدم وضوح العلاقة بين النيابة العامة والمكونات الأخرى لقطاع العدل	علاقات تكاملية واضحة الاختصاصات بين مكونات قطاع العدل	• تبني وتطوير تشريعات (تعديل قوانين قائمة، أنظمة ولوائح) بغرض معالجة قضايا تداخل الصلاحيات بين النيابة العامة وكلا من وزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى فيما يتعلق بإدارة كل منها وتراتبيتها (إن وجدت).
٨.	ضعف الموارد المالية	تأمين الموارد اللازمة بشكل مستديم من الموازنة العامة	• الاستثمار النوعي بالكادر عبر التدريب وترشيد الإنفاق وترشيق الإدارات.
٩.	الاعتداء على النيابة العامة	تمكين طاقم جهاز النيابة من الإحساس بالأمان والطمأنينة	• توفير الحماية اللازمة واللائقة لجهاز النيابة العامة. • فصل الصلاحيات بين أجهزة الأمن والنيابة العامة. • تطوير قدرات مسؤولي إنفاذ القانون بحيث يصبحون قادرين على تمكين النيابة العامة من أداء وظيفتها.

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	المبادرات
١٠.	تدني ثقة الجمهور في قدرة جهاز النيابة العامة على خدمة العدالة	استعادة ثقة الجمهور في قدرة جهاز النيابة العامة على خدمة العدالة	• إعداد خطة للتواصل المجتمعي. • إيجاد آلية فاعلة لمعالجة شكاوى المواطنين. • تفعيل آليات التواصل المجتمعي. • إصدار نشرات تعريفية بدور ومهام النيابة العامة في خدمة العدالة والتركيز على إنجازاتها ونقاط قوتها وآليات المساءلة فيها.
١١.	بطء إجراءات التحقيق والاتهام والمتابعة والتنفيذ	الإسراع في إجراءات التحقيق والاتهام والمتابعة والتنفيذ	• وضع سقوف وجداول زمنية محددة وملزمة لإجراءات التحقيق والاتهام والمتابعة والتنفيذ تحت طائلة القانون والمساءلة. • تفعيل الرقابة الداخلية/ التفتيش.
١٢.	تراجع ضمانات المحاكمة العادلة	تعزيز ضمانات المحاكمة العادلة	• الارتقاء بوعي طواقم الجهاز وتوجيه التعليم المستمر لخدمة هذا الغرض.
١٣.	شخصنة المؤسسة وتبعيتها لشخص/ أشخاص	المأسسة المبنية على وضوح الصلاحيات وتوزيعها والرقابة والمساءلة	• وضع تشريعات فعالة تسهم في تعزيز المأسسة والمساءلة.
١٤.	تدخل الأجهزة الأمنية في صلاحيات النيابة وعدم الالتزام في بعض الأحيان بالقانون	نيابة عامة مستقلة وفاعلة	• إلزام مسؤولي إنفاذ القانون بتطبيقه ووقف التعديات.

ت. وزارة العدل

تم تحديد الهدف الاستراتيجي الخاص على أنه تطوير التخطيط والسياسات التشريعية وتحديث وتوحيد منظومة التشريع والمساعدة في تحقيق العدالة.

تعاني وزارة العدل من محاولات التهميش ومن تنازع الصلاحيات وسلبها في أحيان أخرى. وهي لذلك تحتاج إلى توفير الدعم والمساندة من أعلى المستويات السياسية لتمكينها الوزارة من القيام بمسئولياتها وفقاً لصلاحياتها الموكلة لها حسب القانون. كما وتحتاج أيضا إلى التطوير المستمر لخططها ولرؤيتها المستقبلية، منعاً لفرض أجندات وتصورات وأولويات خارجية عليها.

ومن جانب آخر، يتعين عليها تعزيز مبادرات التنسيق والتكامل والعمل المشترك بين المكونات المختلفة لقطاع العدل على قاعدة المصلحة العامة، والتأسيس لفلسطين المستقلة، ولعب دور الرقيب على عدم انتهاك حقوق الإنسان ضمن مؤسسات وأذرع السلطة التنفيذية.

جدول رقم (٤): وزارة العدل

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	مبادرات
١.	الفصل السياسي والجغرافي	إنهاء الانقسام وابتكار آليات إبداعية للتواصل	• تشكيل جسم وطني مهني يشمل القطاعات الرسمية والأهلية للعمل على معالجة تداعيات الانقسام وإعادة مأسسة قطاع العدل.
٢.	عدم قيام الوزارة بواجباتها وفقاً لصلاحياتها المنصوص عليها في القانون	تمكين الوزارة من صلاحياتها	• ضغط من المؤسسات الأهلية على صناع القرار لإنفاذ القانون. • تفعيل الإرادة بتنفيذ القانون على المستوى السياسي. • تمكين الوزارة من صلاحياتها إنفاذاً لمبدأ فصل السلطات وتكاملها.

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	مبادرات
٣.	تداخل الاختصاصات والصلاحيات وغياب التنسيق المتكامل بين وحدات قطاع العدل	توضيح حدود الاختصاص وإجلاء أي لبس أو تداخل	• تفعيل القانون وتحديداً قانون المحكمة الدستورية.
٤.	شخصنة المؤسسة وتبعيتها لشخص/ أشخاص	المأسسة المبنية على وضوح الصلاحيات وتوزيعها والرقابة والمساءلة	• وضع تشريعات فعالة تسهم في تعزيز المأسسة والمساءلة والمحاسبة.
٥.	التدخلات الأجنبية التي تحاول فرض/ إسقاط توجهاتها ورؤيتها على الواقع الفلسطيني	خلق حالة ضد التدخل الأجنبي	• التطوير الدائم لخطط الوزارة وحاجاتها المستقبلية بغرض وضع المانحين في صورة التوجهات والخطط الفلسطينية، التي على الجهات المانحة الصادقة في نواياها تعزيز القدرات الفلسطينية في مجال إقامة العدل التجاوب معها.
٦.	غياب التخطيط والتنسيق المشترك وضعف الرؤيا الوطنية الشمولية الخاصة بتطوير قطاع العدل	تعزيز علاقات التعاون والتكامل بين المكونات المختلفة لقطاع العدل على قاعدة المصلحة العامة والتأسيس لفلسطين المستقلة	• مبادرات للتنسيق والعمل المشترك.
٧.	ضعف و/أو سوء إدارة الكوادر البشرية	الاستفادة القصوى من المتوفر	• رصد نقاط الضعف وتطوير برامج تدريبية متخصصة وإعادة توزيع الكوادر البشرية.
٨.	ضعف البنية التحتية	توفير البنى التحتية الأساسية المناسبة واستخدامها بأكبر قدر ممكن من الفعالية والترشيد	• رصد الاحتياجات. • إعداد مشاريع لتوفير الاحتياجات.
٩.	تدني ثقة الجمهور	تعزيز ثقة الجمهور بالوزارة والمؤسسات العامة	• تقديم خدمات ذات جودة عالية. • تفعيل وحدة الشكاوي. • خطة للتواصل والإعلام.
١٠.	عدم وجود آليات واضحة لتوزيع الصلاحيات بين المستويين السياسي والتنفيذي داخل الوزارة	اللامركزية وتفويض الصلاحيات، حسب الحاجة والممكن	• تشجيع إصدار لوائح تنظم العمل ترتكز على التفويض في الصلاحيات مع توضيح المهام والمسؤوليات بشكل جلي.

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	مبادرات
١١.	غياب/ ضعف الوسائل المساعدة لتحقيق العدالة الجنائية (الطب الشرعي، المختبرات الجنائية، أخرى)	توفير مرافق العدالة الجنائية	• رصد الحاجات. • إعداد خطط ومشاريع لسد النقص ومتابعة التنفيذ، بشكل يضمن جودة الخدمة والمساءلة والشفافية ويعزّز ثقة الجمهور بهذه المكونات.
١٢.	اختلاف بعض التشريعات العدلية بين الضفة وغزة (مثلاً قانون الكاتب العدل)	توحيد التشريعات	• رصد الاختلافات وصياغة ردود تشريعية مناسبة.
١٣.	عدم وضوح وثبات مرجعية وعلاقات ديوان الفتوى والتشريع	توضيح مرجعيات وعلاقات الديوان	صياغة تعديلات تشريعية تزيل أيّ لبس في هذا الخصوص.
١٤.	غياب الدور الرقابي حول انتهاكات حقوق المواطن وكرامته	تفعيل دور الوزارة الرقابي على حالة حقوق المواطن وكرامته	• تفعيل وحدة شكاوي المواطنين. • تمكين العلاقة مع المؤسسات الأهلية التي ترصد قضايا حقوق الإنسان.
١٥.	تدني نوعية خدمات الجمهور التي تقدمها الوزارة (إجازات التحكيم، إجازات الترجمة، خدمة التصديقات، كاتب العدل، شكاوي المواطن)	رفع المستوى وتحسين نوعية وجودة الخدمة	• إعادة تقييم الخدمات المقدمة واقتراح تطوير طريقة أدائها.
١٦.	عدم وجود خطة تشريعية لقطاع العدل	إقرار خطة تشريعية بمشاركة أطراف قطاع العدل	• وضع خطة بأولويات تشريعية فلسطينية مدروسة.
١٧.	غياب الأتمتة ونظم المعلومات القانونية الحديثة	التوجه نحو الأتمتة واستخدام نظم المعلومات الحديثة	• رصد الحاجات. • إعداد خطط ومشاريع لسد النقص ومتابعة التنفيذ.
١٨.	ضعف التواصل مع مؤسسات المجتمع المدني	الانفتاح على مؤسسات المجتمع المدني	• خطة للتواصل مع المؤسسات الأهلية.
١٩.	غياب التواصل مع الجمهور	التواصل مع الجمهور	• إنشاء موقع الكتروني. • التنسيق مع وسائل الإعلام. • خطة للتواصل مع الجمهور. • إنشاء وحدة التواصل المجتمعي.

☞صورة من لقاء أريحا (مجموعة النيابة العامة ووزارة العدل)

٢٧ شباط ٢٠٠٩

☞صورة من لقاء أريحا (اليوم الأول)

٢٦ شباط ٢٠٠٩

ث. المحامون ومهنة المحاماة

تم تحديد الهدف الاستراتيجي الخاص على أنه الإسهام في رفع شأن مهنة المحاماة وقدرة المحامين على لعب دور الشريك الفاعل في قطاع العدل إسهاماً في تعزيز سيادة القانون والحقوق والحريات والكرامة الإنسانية.

لقد برزت خلال عملية التشاور ضرورة تعزيز معايير وشروط الدخول لمهنة المحاماة، من خلال دراسة تجارب مقارنة، بالإضافة إلى ضرورة معرفة حاجة السوق الفلسطينية المستقبلية، إضافة إلى ضرورة توضيح الأدوار والصلاحيات الخاصة بمجلس النقابة والطاقم التنفيذي، وتشجيع العمل التطوعي وخدمة المجتمع المحلي. كما ويتعين على النقابة تفعيل دورها الرقابي على المستوى الوطني، بوصفها أحد أهم مؤسسات المجتمع المدني. ويُنظر إلى التعليم القانوني المستمر كأداة هامة ومركزية في تطوير أداء المحامين الأساتذة.

وتبقى النقابة بحاجة إلى إعمال نظام يتماشى مع دورها المزدوج الذي يجب أن يكون قادراً على ضمان جودة العمل القضائي وحماية المواطنين الذي يلجأون إلى الحصول على الخدمات القانونية من جهة، وقادراً على حماية حقوق ومصالح المحامين من جهة أخرى.

جدول رقم (٥): المحامون ومهنة المحاماة

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	المبادرات
١.	الفصل الجغرافي والسياسي	إنهاء الانقسام وابتكار آليات إبداعية للتواصل	• تشكيل جسم وطني يشمل القطاعات الرسمية والأهلية للعمل على معالجة تداعيات الانقسام وإعادة مأسسة قطاع العدل.
٢.	غياب الرؤية الواضحة والمستقرة والافتقار لخطط تطويرية مدروسة	تقوية عمليّة تطوير وتنفيذ ومراقبة تنفيذ (مساءلة) الخطط الخاصة بالنقابة ومهنة المحاماة، كجزء من	• تتبنى النقابة عملية تخطيط تشارك بها اللجان الفرعية وأوسع قطاع ممكن من أعضائها، وتنشر خطتها المقرة، وتستخدمها كأداة رئيسية للمحاسبة. • يتم تقييم أداء النقابة وأجسامها وفقاً لحسن

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	المبادرات
	تؤخذ على محمل الجد	هويّة وأدوات وأسس عمل النقابة، وأداة لتعميق وتقوية دورها في قطاع العدل، ووضعها في مكانة تكون من خلالها قادرة على مواكبة الحاجات المجتمعية وحاجات المهنة وأعضائها	تنفيذ خطتها ومدى تحقيقها أهدافها المقرة. • تضع النقابة ضمن خططها تلبية حاجتها لطاقم تنفيذي وإشرافي متوسط، يساند القيادة في تنفيذ الخطط والبرامج والمشاريع والنشاطات، ويبرز أوجهه الخلل ويقترح لها الحلول المناسبة بشكل مستمر.
٣.	ضعف العلاقة بين النقابة والمؤسسات الفاعلة في قطاع العدل (القضاء، النيابة، وزارة العدل، كليات القانون، المنظمات الأهلية)	أن تعزز العلاقة بين النقابة ومختلف مؤسسات القطاع والجهات الفاعلة ذات العلاقة لتمكينها من مواءمة أدائها ووظيفتها ومخرجاتها لتواكب الحاجات المحلية المتوقعة	• تطور النقابة خلال عام خطة تواصل وتشبيك مع الجهات المختلفة ذات العلاقة. • تسعى النقابة إلى تعيين مسؤول للتواصل والتشبيك يتولى التحضيرات اللازمة لهذا الدور. • تشرك النقابة الهيئة العامة في هذه النشاطات قدر الإمكان، ويكون للجان الفرعية دوراً بارزاً فيها، ويضمّن هذا خطط النقابة، بما في ذلك خطة التواصل "المهني"/القطاعي. • تقديم مقترحات مشاريع و/أو تداخل تشريعي والتحالف/ تشكيل مجموعات ضغط.
٤.	ضعف آليات تقييم الداخلين لمهنة المحاماة	أن تصبح هناك معايير للقبول/الترخيص معلنة، مفصلّة، تقوم على رعاية تنفيذها جهات داخل النقابة/لجان واضحة المعالم والبنية والصلاحيات، وفقاً للقانون والأنظمة المرعية ونتاج التخطيط الإستراتيجي لقطاع العدل (بما في ذلك خطط النقابة) والاحتياجات المجتمعية المتوقعة	• دراسة مقارنة لمعايير القبول لدى نقابات المحامين في دول أخرى/ عربية. • دراسة لوضع المحامين في السوق، بما في ذلك من خلال ملفات ضريبة الدخل، وتحليل أعداد المنتسبين "شكليًا" للنقابة ودراسة الاحتياجات المستقبلية المتوقعة، ونشر النتائج واستخدامها في عملية التخطيط لمستقبل النقابة ومهنة المحاماة. • إشراك المؤسسات المختلفة في قطاع العدل ومؤسسات القطاع الخاص والعام التي تشغّل محامين في عملية التخطيط، من خلال لجان ذات أهداف محددّة وضمن جدول زمني مضبوط.

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	المبادرات
٥.	انعدام التفريق في شروط الانتساب لنقابة المحامين بين خريجي الجامعات الفلسطينية والأجنبية	أن يؤخذ بعين الاعتبار طبيعة التعليم القانوني الذي تلقاه المحامي المتدرب في تحديد متطلبات الدخول للمهنة	• دراسة سبل علاج هذه المسألة في دول عربية/ أخرى. • دراسة جدوى استحداث مساقات استدراكية للطلبة الدارسين في جامعات خارج فلسطين، مقابل رسم أو مجاناً. • إذا تعذّر على النقابة تحمل العبء، كما في الفقرة السابقة، التباحث مع كليات القانون في فلسطين ودراسة استحداث برامج دراسية خاصة لهذه الغاية، واقتطاع جزء من مدة التدريب مقابلها.
٦.	برنامج المحامي المتدرب نظري عموماً، ويكرّر بدل أن يكمل دور كليات القانون	أن يصبح التدريب المهني للمحامي مكملاً لما تقدمه كليات الحقوق للطلبة، ويكون الهدف الأساس منه تطوير مهارات المحامي العملية وتحضيره لدوره كمدافع عن الحقوق والحريات، ضمن القانون وأصول ممارسة المهنة	• الاستعانة بقضاة ومدعين عامين، إضافة للمحامين الممارسين، في تدريب المحامين. • تضمين الخطط الدراسية مساقات ونشاطات ووسائل تسهم في تعزيز معرفة ومهارات الخريجين بكيفية الاستفادة من الثورة في تكنولوجيا المعلومات في خدمة العدالة. • تطوير مادة تدريبية حول أصول المهنة وسلوكياتها. • اشتراط الالتزام بخطط التدريس (بما في ذلك وصف وأهداف التدريب). • تدريب المدربين على استخدام الأساليب التفاعلية في التدريب، والتركيز على الجوانب العملية التطبيقية، كي يكون التدريب المهني مكملاً لدور كليات القانون لا مكرّرا لها.
٧.	افتقار المقرات الفرعية لمقومات ضرورية لجعلها ملجأ المحامين ومكاناً يتدارسون فيه شؤون المهنة (بما في ذلك نواة مكتبة)	أن تصبح المقرات الفرعية عنواناً للمحامين وملتقاهم في مناطقهم، فيها يتباحثون في شؤون مهنتهم ويتشاركون بخبراتهم وتجاربهم ومعارفهم	• تضمين خطط النقابة التطويرية مستلزمات الحد الأدنى الضرورية لتحقق المقرات الفرعية الغاية منها. • إنشاء مقرات فرعية في المحافظات التي تفتقر لمقر. • توفير نواة مكتبة قانونية في كل مقر فرعي.

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	المبادرات
٨.	ضعف القدرة على تخطيط وتنفيذ النشاطات	تعزيز قدرة النقابة على التخطيط والتنفيذ والتقييم	• توضيح الأدوار والمسؤوليات والصلاحيات وبالذات لكل من مجلس النقابة والطاقم التنفيذي. • تضمين خطط النقابة التطويرية خطة توظيف تتضمن وصفاً واضحاً للمهام والمسؤوليات وخطة لشغل الوظائف وفقاً لأولويات واضحة ومدروسة. • دراسة صرف بدل خدمة لأعضاء مجلس النقابة واللجان الفرعية، تعويضاً لهم عن جهدهم وتشجيعاً لهم كي يعطوا أفضل ما لديهم لمهنتهم وزملائهم والمجتمع. • دراسة إلزام أعضاء الهيئة العامة بحد أدنى من العمل المجتمعي بشكل سنوي، أو إعفاء من يقوم بهذا الدور من جزء من الرسوم السنوية، أو تقديم حوافز أخرى.
٩.	ضعف التواصل بين النقابة وأعضائها	تعزيز علاقة النقابة بأعضائها مباشرة ومن خلال اللجان الفرعية	• وضع خطة للتواصل وتنفيذها بعناية. • إنشاء وتحديث موقع الكتروني للنقابة، يتضمن بوابة الكترونية مغلقة (للأعضاء فقط).
١٠.	عدم وجود خطة لاستثمار موارد النقابة على اختلاف أنواعها ومصادرها وأبواب صرفها (وفقا للقانون)	أن يكون استثمار الموارد المالية المتاحة للنقابة، بما في ذلك صندوق التقاعد، ضمن خطة مدروسة بعناية، تقر وفقاً للأصول وتعلن لأعضاء الهيئة العامة	• دراسة البدائل المتاحة لاستثمار الموارد المتوفرة وإقرار خطة بالخصوص. • توفير معلومات كافية لأعضاء الهيئة العامة بشكل مستمر، من قبيل الشفافية.
١١.	انعدام المشاريع والنشاطات الموجهة للمجتمع	أن تتعزز علاقة النقابة مباشرة ومن خلال اللجان الفرعية مع المجتمع الفلسطيني بفئاته وشرائحه، خارج مؤسسات قطاع العدل	• تضمن النقابة خططها شقاً يعنى بتعزيز دور النقابة المجتمعي. • يتم تدارس وتوضيح دور مجلس النقابة وموظفيها واللجان الفرعية وأعضاء الهيئة العامة بالخصوص.

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	المبادرات
١٢.	تدني آليات الرقابة الداخلية والخارجية وضعف ثقافة المؤسسة ودورها في عملية المساءلة	تفعيل الدور الرقابي للنقابة	• يتم تدارس وتوضيح دور مجلس النقابة وموظفيها واللجان الفرعية وأعضاء الهيئة العامة بالخصوص. • الاتفاق على دور النقابة بوصفها أحد أبرز مؤسسات المجتمع المدني. • وضع الخطط اللازمة للرقابة. • تعزيز الجانب الطوعي (من خلال تبني قضايا ورفعها أمام المحاكم للصالح العام أو تطوع في المحاضرات العملية/ التطبيقية في كليات الحقوق). • إنشاء وتعزيز وحدة للإعلام والتواصل.
١٣.	التمويل ومحاذير تأثيره على استقلالية النقابة	تعزيز استقلالية النقابة واعتمادها على موارد محلية ذاتية، ما أمكن ذلك	• ربط قبول المشاريع والتمويل الخارجي بالحاجات والفائدة المتوخاة دون المساس باستقلالية النقابة. • تطوير استثمارات النقابة وتنويع مصادرها.
١٤.	الخلط بين دور النقابة كجسم نقابي، وبين دورها كمؤسسة فاعلة في قطاع العدل	توضيح دوري النقابة والفصل بينهما	• تعديل هيكل نقابة المحامين ليتناسب مع قيامها بدورين منفصلين.
١٥.	ضعف الرقابة على جودة عمل المحامين	تحسين جودة الخدمات التي يقدمها المحامون لموكليهم	• تطوير برنامج للتعليم المستمر للمحامين المزاولين ووضع خطة لجعله إلزامياً، بشكل تدريجي. • تعزيز آلية قبول والنظر في شكاوى الموكلين حول أداء المحامين وتوعية الموكلين بحقوقهم.

☜صورة من لقاء أريحا
٢٧ شباط ٢٠٠٩

☜صورة من لقاء أريحا (مجموعة نقابة المحامين ومؤسسات المجتمع المدني)
٢٧ شباط ٢٠٠٩

☜صورة من لقاء أريحا (مجموعة التعليم القانوني والقضاء)
٢٧ شباط ٢٠٠٩

ج. التعليم القانوني

تم تحديد الهدف الاستراتيجي الخاص على أنه النهوض بمؤسسات التعليم القانوني الفلسطينية لتصبح قادرة على تزويد المجتمع الفلسطيني، ومؤسسات قطاع العدل خصوصا، بالكفاءات اللازمة القادرة على شغل الوظائف المتاحة والمتوقعة وأداء الرسالة بكفاءة ومهنية واقتدار إسهاما بتعزيز احترام الحقوق والقانون والحريات.

تحتاج مؤسسات التعليم القانوني إلى المبادرة لنشاطات تطوعية تسهم في تعزيز ثقة المواطنين بالقانون ومؤسساته، وبما يساعد في التغذية الراجعة التي يمكن من خلالها مواكبة الحاجات المحلية في عملية التعليم. كما أن دراسة وضع الخريجين وحالة البطالة، وأوجه القصور في عمل الممارسين على المستوى الميداني، سيساهم في تلبية الحاجات الفلسطينية.

ومن المهم أيضا إيلاء الاهتمام الكافي للجوانب التطبيقية وتنمية المهارات المهنية في عملية التعليم، والتركيز على التفكير القانوني من خلال تنمية المهارات التحليلية والبحثية والنقدية. بالإضافة إلى ضرورة الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات وتوفير المكتبات القانونية المتخصصة، والتعريف بطرق استخدامها.

هذا ويجب أن تأخذ عملية التعليم الجامعي في مجال القانون المواصفات الخاصة للمهن القضائية بالحسبان في بناء برامجها، وتحديد معايير القبول والنجاح في هذه البرامج، كما يجب أن تأخذ بالحسبان أنه ستوقع على خريجيها مسؤولية حماية المصالح الخاصة والعامة، وأن عملية التعليم القانوني في الجامعة هي بداية لمسيرة التعليم المستمر في المهن القضائية على اختلافها، ومن هنا يتوقع منها إيلاء اهتمام إضافي بتنوع المعرفة والمهارات التي يجب أن يمتاز بها طلبتها.

جدول رقم (٦): التعليم القانوني

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	مبادرات
١.	الفصل الجغرافي والسياسي	إنهاء الانقسام وابتكار آليات إبداعية للتواصل	• تشكيل جسم وطني مهني يشمل القطاعات الرسمية والأهلية للعمل على معالجة تداعيات الانقسام وإعادة مأسسة قطاع العدل.
٢.	غياب خطة وطنية شاملة وضعف مساهمة كليات الحقوق/ قطاع التعليم في بلورة إنتاج وطني يخدم قطاع العدل	إنجاز خطة وطنية شاملة قائمة على التفاعل بين كافة مكونات وشرائح قطاع العدل ومن ضمنها قطاع التعليم	• لقاء تفاكري يضم أساتذة القانون والعمداء ومسؤولي الجامعات لإنجاز الخطة الوطنية. • الانخراط الفعال في عمليات التخطيط والتقييم والتقويم لعناصر القطاع، من خلال لجان تنسيق أو تشبيك أو ملتقى دائم لمزودي التعليم القانوني في فلسطين.
٣.	ضعف العلاقة بين كليات الحقوق والمجتمع القانوني (نقابة المحامين، القضاء، النيابة، وزارة العدل، والمنظمات الأهلية المهتمة بقطاع العدل)	أن تصبح العلاقة بين كليات الحقوق والمجتمع القانوني والمجتمع المحلي نافذة لتتمكن الكليات من تخطيط مخرجاتها لتواكب الحاجات المحلية المتوقعة، وفتح مجال للتدرب العملي للطلاب خلال فترة الدراسة	• تشجيع تواصل أعضاء الهيئات التدريسية مع المجتمع الذي تخدمه ومؤسساته، سواء من خلال ورش عمل أو النشاطات التطوعية أو تقديم بعض الخدمات، الأمر الذي من شأنه تعزيز ثقة الناس بالقانون ومؤسساته، ورفع شأن المجتمع القانوني. • دراسة جدوى تشكيل جمعية لأساتذة القانون يمكن أن تشكل دافعاً وأداة تسهم في تعزيز هذا التواصل.
٤.	معايير قبول للطلبة	سياسة عامة ومتفق عليها لمعايير للقبول مبنية على التخطيط الاستراتيجي لقطاع العدل والاحتياجات المجتمعية المتوقعة	• دراسة مقارنة لمعايير القبول في كليات الحقوق المختلفة، ومقارنتها مع معايير قبول الطلاب في كليات تدرس تخصصات أخرى في الوطن، ومع كليات الحقوق في دول عربية وأخرى أجنبية. • دراسة وضع خريجي كليات الحقوق في القطاعات المختلفة وحالة البطالة حسب التخصصات، والخروج بمؤشرات حول الإشكال وجوانبه وأسبابه والحلول الممكنة.

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	مبادرات
٥.	أساليب وطرق التدريس ومعظم المساقات المقرة لا تصب في بوتقة تطوير المهارات العملية للخريجين	الاستعانة بوسائل التدريس الحديثة وتطوير المساقات لتتلاءم مع الجوانب العملية بما يعنيه ذلك من تكريس لروح الإبداع وللعقلية النقدية التحليلية	• استطلاع أوضاع العاملين في قطاع العدل والمؤسسات الأخرى من المحامين والاستفادة من أوجه القصور في أدائهم في تحديد الجوانب التي تحتاج إلى تطوير. • استحداث مساقات تطبيقية و/ أو تضمين المساقات المختلفة نشاطات وعناصر واستخدام أدوات ووسائل تعزز تكوين المهارات وتطويرها إضافة لإكساب الخريجين المعارف الضرورية مع التركيز على أحكام المحاكم الفلسطينية باعتبارها الجانب التطبيقي للقانون. • استخدام المحاكاة في التدريس كلما أمكن ذلك. • استخدام المحاكمات الصورية وإجراء المسابقات بين طلبة الكلية الواحدة وبين طلاب القانون في فلسطين، بإشراف مدرسيهم. • الاستعانة بالمحامين الممارسين والقضاة وطاقم النيابة العامة كلما دعت الحاجة. • تدريب المدرسين على استخدام وسائل وطرق التدريس الحديثة بإشراف متخصصين في تعليم الكبار.
٦.	ضعف الاهتمام بتطوير قدرات ومهارات الطلاب البحثية	أن يتعزز الاهتمام، من خلال الخطط والنشاطات ووسائل التدريس واليات التقييم بتطوير مهارات الطلبة التحليلية والبحثية والنقدية	• تضمين الخطط الدراسية مساقات ونشاطات ووسائل تسهم في تعزيز معرفة ومهارات الخريجين بكيفية الاستفادة من ثورة تكنولوجيا المعلومات في خدمة العدالة. • إعادة النظر في طريقة تدريس البحث، بحيث تهدف المساقات إلى توفير فرصة للطلاب لتجربة ما يتعلّمون.

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	مبادرات
٧.	غياب عملية مدروسة لاختيار الكتب المقررة	أن تصبح عملية اختيار الكتاب المقر للتدريس جزء من خطة الكلية التعليمية ولا تبقى متروكة للمدرس وحده، من دون ضوابط وأهداف	• تضمين مختلف المساقات، كلما أمكن ذلك، متطلبات ومهام ونشاطات تعزز من مهارات البحث والتحليل والنقد. • توفير فرص لتدريب المدرّسين على إعداد المقررات الدراسية. • توفير فرص وتشجيع التأليف المشترك لمقررات التدريس. • بحث إمكانية تخصيص جائزة لأحسن مقرّر لطلبة القانون في فلسطين وتشكيل لجنة من أكاديميين قانونيين ومختصين في وسائل التدريس ضماناً للنزاهة والشفافية.
٨.	ضعف الكادر في الموضوع	أن يتعزّز الكادر المدرس القانوني من حيث تنوع التخصصات	• تضمين خطط الكليات الاستثمار في تطوير الكادر من الناحية النوعية والتنوع. • التواصل مع القضاء والنيابة العامة ونقابة المحامين للاستفادة من خبرات العاملين في هذه القطاعات. • أخذ الخصوصية الفلسطينية من قبل إدارات الجامعات والكليات، بحيث يشجع تبادل الأساتذة فيما بينها (لصعوبة التنقل بين المدن، قد يصعب تنقل أستاذ من جنين لرام الله للالتقاء بطلبته ٣ مرات في الأسبوع، ولكن يسهل الأمر لو توفّرت المرونة لتحويل بعض المساقات ليوم أو يومين وهكذا). • جعل النتاج العلمي لأعضاء الهيئة التدريسية معيارا أساسيا للترقية والتثبيت.
٩.	ضعف مهارات البحث والناتج العلمي	أن تعزز مهارات الكادر البحثية، ويعزز بذلك دور المدرس كقائد ومرشد لطلابه في عملية البحث والتحليل والنقد	• توفير فرص للنشر من خلال دورية قانونية متخصصة (قد تكون في البداية مشتركة). • توفير جوائز تشجيعية. • التشديد على الإنتاج السنوي وعدم ربطه بطلبات الترقية فقط. • توفير فرص التدريب للأساتذة على أساليب التعليم المختلفة، ومراقبة التنويع في استخدامها.

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	مبادرات
١٠.	افتقار بعض كليات القانون لمكتبي قانوني متخصص	أن يصبح للمكتبي القانوني دوره الهام في مساندة الطلبة والكادر في عملية التعليم، بما في ذلك مساندة عملية البحث والتدرب عليها	• توفير خدمات مكتبي قانوني، سواء من خلال المكتبات العامة أو المتخصصة، وتضمن هذه الخدمات التعريف على المكتبة القانونية والمصادر المختلفة وكيفية استخدامها والوصول إلى المعلومة القانونية من خلال المطبوعات الورقية أو المصادر الالكترونية على اختلاف أنواعها، وأسس الاقتباس والأمانة العلمية وغير ذلك. • دمج المكتبة والتمارين العملية في تعليم البحث القانوني.
١١.	النقص في وسائل التدريس والقاعات والكتب والمصادر	أن تصبح الاحتياجات من الأنواع والفئات والأولويات ضمن العناصر الرئيسية لتطوير خطط الكليات	• أخذ رأي الأساتذة والطلاب وكافة طواقم الكليات في تحديد احتياجاتها من أدوات مساندة ومقتنيات مكتبات كليات القانون. • وضع جدول باحتياجات كل كلية، تضمين خطط كل كلية قائمة بالاحتياجات التي سيتم توفيرها تمكيناً من أداء رسالتها.

ح. مؤسسات المجتمع المدني

تم تحديد الهدف الاستراتيجي الخاص على أنه بلورة إطار تنسيق دائم بعضوية واضحة وهيكلية وبرنامج تقوية صوت المجتمع المدني وتعزيز الثقة بالجهاز القضائي وإدماج ثقافة احترام القانون في البرامج التعليمية.

لتفعيل دورها الريادي في هذا القطاع، تحتاج المؤسسات الأهلية إلى إيجاد أنوية تنسيق وائتلافات تخصصية لتعزيز علاقات التكامل بين المؤسسات المختلفة. كما وتحتاج إلى تنظيم مؤتمرات ونشاطات، بمشاركة مؤسسات قطاع العدل الرسمية، لتعزيز ثقافة اللجوء إلى القانون.

إن إنشاء وحدات متخصصة ودائمة للرصد والتقييم والرقابة داخل المؤسسات الأهلية، لمتابعة أحوال مؤسسات قطاع العدل، مع عدم الارتهان إلى المشاريع والتمويل المؤقت، من شأنه أن يسهم أيضا في تعزيز دور هذه المؤسسات بوصفها شريك فاعل في قطاع العدل.

جدول رقم (٧): مؤسسات المجتمع المدني

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	مبادرات
١.	الفصل السياسي والجغرافي	إنهاء الانقسام وابتكار آليات إبداعية للتواصل	• تشكيل جسم وطني مهني يشمل القطاعات الرسمية والأهلية للعمل على معالجة تداعيات الانقسام وإعادة مأسسة قطاع العدالة.
٢.	ضعف مستوى التنسيق الاستراتيجي بين المؤسسات المختلفة	تعزيز التنسيق والتكامل بين المؤسسات	• إيجاد أنوية تنسيق وائتلافات تخصصية. • وضع خطة عمل مشتركة من قبل ذوي العلاقة. • مراجعة تجربة مجلس منظمات حقوق الإنسان وائتلاف الرقابة على الحريات. • إقرار ورقتين؛ تنظيمية وبرنامجية.

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	مبادرات
٣.	انتشار ثقافة أخذ القانون باليد بين الجمهور	تعزيز ثقافة اللجوء للقانون	• إيجاد ائتلافات تخصصية. • تنظيم برامج توعوية بالتنسيق بين المؤسسات الأهلية وأقطاب قطاع العدل.
٤.	انعدام التمويل الذاتي وندرة التمويل المحلي والاعتماد الكلي على مصادر تمويل أجنبية متذبذبة ومؤقتة لا تعكس وبالضرورة أولويات المجتمع الفلسطيني	تنويع مصادر الدخل	• السعي للبحث عن مصادر تمويل محلي وبخاصة من القطاع الخاص.
٥.	نقص الكوادر البشرية المدربة والمؤهلة	تطوير الكادر البشري والمؤهل	• توفر مصادر لبرامج بناء القدرات.
٦.	ضعف الروابط بين مكونات المجتمع المدني (نقابة المحامين، كليات الحقوق، ومنظمات أهلية).	تفعيل التنسيق والتكامل والتشبيك مع المؤسسات الشريكة	• تنظيم مؤتمرات ونشاطات مشتركة. • ورقة موقف/ ميثاق شراكة.
٧.	غياب الرقابة الدائمة والمتخصصة على أداء مؤسسات قطاع العدل	بلورة خطة رقابة على عمل مؤسسات قطاع العدل	• إنشاء وحدات للرصد والرقابة داخل المؤسسات الأهلية المتخصصة. • عقد اتفاقات على مستويين الأول: داخل المؤسسات الأهلية نفسها. والثاني: بين هذه المؤسسات مجتمعة ومؤسسات قطاع العدل الأخرى، لتعزيز الرقابة والارتقاء بدورها.
٨.	قلة عدد المشاريع المتخصصة بشؤون العدالة	وضع مشاريع متخصصة	• مشاريع لدراسة واقع واحتياجات قطاع العدل.

الرقم	الإشكاليات	الأهداف المرحلية	مبادرات
٩.	عدم وجود آليات للتقييم والمتابعة والمراجعة الدائمة والمتخصصة	وضع آليات للتقييم والمتابعة	• وضع آليات للتقييم والمتابعة من قبل الجهات ذات العلاقة.
١٠.	غياب/ ضعف العمل التطوعي وتفشي ثقافة الموظف	إعادة الاعتبار للعمل التطوعي	• برامج مشتركة لتفعيل العمل التطوعي مع الجامعات والنوادي وغيرها.
١١.	الغوص في الجوانب النظرية والابتعاد عن العملية	زيادة الاهتمام بالقضايا والتحديات الراهنة	• مبادرات لتعزيز وإبراز دور المؤسسات الأهلية في القضايا الراهنة.
١٢.	الانتقائية في تناول القضايا وعدم الاستمرارية	وضوح الأهداف والتخصص والديمومة/ الاستمرارية	• وحدات متخصصة للتنفيذ والتقييم.
١٣.	استهداف السلطة التنفيذية لمؤسسات المجتمع المدني	ضمان حق وحرية عمل المؤسسات الأهلية فيما يتفق مع رسالتها ويصون استقلالها على اعتبار أنها أحد أركان قطاع العدالة	• تعزيز العمل بالقانون. • ائتلافات كبيرة بين مؤسسات المجتمع المدني للتصدي لعمليات التدخل.

الملاحق

ملحق رقم ١: أسماء المشاركين في اللقاء التشاوري في أريحا (٢٦-٢٧ شباط ٢٠٠٩)

الرقم	اسم المؤسسة	الأسماء مع حفظ الألقاب
١.	**الجامعة العربية الأمريكية**	أحمد أبو زينة
		أحمد الديك
		أمين دواس
		طارق كميل
		غسان عليان
٢.	**الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال**	خالد قزمار
٣.	**الحق**	ناصر الريس
٤.	**المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان**	سميح محسن
٥.	**الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان**	آية عمران
		معن ادعيس
٦.	**جامعة القدس**	بسام صوالحة
		جهاد الكسواني
		عبد الله النجاجرة
		عبد الملك الريماوي
		محمد فهاد الشلالدة
		ياسر زبيدات
٧.	**جامعة النجاح**	أكرم داود
		علي السرطاوي

٨.	**جامعة بيرزيت**	أحمد خالد
		أحمد نصرة
		باسم الزبيدي
		خالد التلاحمة
		ريم بهدي (جامعة وندسور – كندا)
		زينة الجلاد
		عصمت صوالحة
		غسان فرمند
		مجدي أبو زيد
		محمد الأحمد
		مصطفى عبد الباقي
		مصطفى مرعي
		مضر قسيس
		ياسر العموري
		يوسف الشندي
٩.	**محامي ووزير عدل سابق**	فريد الجلاد
١٠.	**مركز القدس للمساعدة القانونية وحقوق الإنسان**	بسام كراجة
		خالد البطراوي
		عصام العاروري
١١.	**مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي**	مها أبودية شماس
١٢.	**مساواة/ المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة**	إبراهيم البرغوثي
		إيمان رضوان
١٣.	**مواطن**	طالب عوض
١٤.	**نقابة المحامين الفلسطينيين**	علي مهنا

ملحق رقم ٢: أسماء المشاركين في لقاءات تحضيرية

الرقم	اسم المؤسسة	الأسماء مع حفظ الألقاب
١.	**الجامعة العربية الأمريكية**	غسان عليان
٢.	**الحق**	شعوان جبارين
٣.	**المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان**	جبر وشاح
٤.	**الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن**	خديجة حسين
		رندة سنيورة
٥.	**أمان**	عزمي الشعيبي
٦.	**جامعة الأزهر**	عبد الرحمن أبو النصر
٧.	**جامعة بيرزيت**	غسان الخطيب
		كميل منصور
٨.	**مركز الميزان**	عصام يونس
٩.	**مواطن**	جورج جقمان
١٠.	**مؤسسة الضمير**	خليل أبو شمالة
١١.	**نقابة المحامين الفلسطينيين**	ربحي قطامش
١٢.	**النيابة العامة**	سالم جرار
		نجاة بريكي
١٣.	**وزارة العدل**	علي أبو دياك

ملحق رقم ٣: قائمة بالاجتماعات وتواريخ عقدها

النشاط	التاريخ	المكان
الاجتماع الأول لمجموعة المؤسسات الأهلية الفاعلة في مجال العدالة	٢٠٠٧/٩/١٧	مكتب اتصال مبادرة كرامة في رام الله
الاجتماع الثاني	٢٠٠٧/٩/٢٤	مكتب اتصال مبادرة كرامة في رام الله
الاجتماع الثالث	٢٠٠٧/١٠/١	مكتب اتصال مبادرة كرامة في رام الله
الاجتماع الرابع	٢٠٠٧/١١/٢٠	مكتب اتصال مبادرة كرامة في رام الله
الاجتماع الخامس	٢٠٠٨/٢/١٣	مكتب اتصال مبادرة كرامة في رام الله
الاجتماع السادس	٢٠٠٨/٥/١٣	الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان- البيرة
الاجتماع السابع	٢٠٠٨/٦/٣	الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان- (رام الله وغزة)
الاجتماع الثامن	٢٠٠٨/١١/١٣	مكتب اتصال مبادرة كرامة في رام الله
الاجتماع التاسع	٢٠٠٨/١١/٢٥	مكتب اتصال مبادرة كرامة في رام الله
الاجتماع العاشر	٢٠٠٨/١١/٢٦	مكتب اتصال مبادرة كرامة في رام الله
الاجتماع الحادي عشر	٢٠٠٨/١١/٢٧	مكتب اتصال مبادرة كرامة في رام الله
الاجتماع الثاني عشر	٢٠٠٨/١١/٢٧	مكتب اتصال مبادرة كرامة في رام الله
الاجتماع الثالث عشر	٢٠٠٩/٢/٤	مركز القدس للمساعدة القانونية- رام الله
الاجتماع الرابع عشر	٢٦ و٢٠٠٩/٢/٢٧	أريحا